



الى كافة:

**الجهات العامة - والجهات المرتبطة - والوحدات الإدارية
في محافظة حمص**

إشارةً إلى كتاب وزارة الإدارة المحلية والبيئة رقم ٦٧١/ب/م و ب تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ المسجل لدينا بالرقم ٥٧٧ و ٥/١٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٩/١١ بخصوص ضرورة اتخاذ الإجراءات الوقائية المطلوبة للمحافظة على سلامة واستدامة الغابات وحمايتها من الحرائق المتزايدة والناجمة عن وجود مكبات القمامة والتأكيد على تطبيق قانون الحراج رقم ٣٩/ لعام ٢٠٢٣.

يطلب اليكم:

- العمل وفق قانون الحراج رقم ٣٩/ لعام ٢٠٢٣ ولاسيما الفقرة ٤/ منه /ك/ التي تنص على (يمنع إقامة مطامر ومكبات القمامة والقاء ورمي الأنقاض أو النفايات أو المخلفات الصلبة أو السائلة في حراج الدولة).
- العمل على الازالة الفورية لمكبات القمامة المخالفة الموجودة داخل الحراج.
- اتخاذ إجراءات الحماية لمكبات القمامة الموجودة بجوار الحراج والعمل على إحاطتها بخطوط النار وتسويرها بسواتر ترابية عالية.
- وضع إطفائية جاهزية تامة بجانب مكبات القمامة.

للاطلاع واجراء ما يلزم وإعلامنا بالإجراءات المتخذة

محافظ حمص

الدكتور عبد الرحمن الأحمي

بالتفويض من عام المحافظة

مخبر حيازة

٩/١٦

٢٠٢٥/٩/٢٩

صورة المندوب

مديرية الشؤون الفنية

مديرية الشؤون الفنية